

Distr.: General
3 July 2012

Arabic
Original

النهج الاستراتيجي
للإدارة الدولية
للمواد الكيميائية

saicm

المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية
الدورة الثالثة

نيروبي، ١٧ - ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢
البند ٤ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد
الكيميائية: القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة

التقدم المحرز بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة وإدارة المواد الكيميائية
البيروفلورية والتحول إلى بدائل أكثر أماناً

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

١ - تتمثل إحدى وظائف المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، على النحو المذكور في الفقرة ٢٤ (ي) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات التي تشكل جزءاً من النهج الاستراتيجي، في "تركيز الاهتمام والدعوة إلى اتخاذ الإجراءات الملائمة بشأن المسائل الناشئة في مجال السياسات حين ظهورها، والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن أولويات العمل التعاوني".

٢ - ووفقاً لهذه الوظيفة والمناقشات التي دارت بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة في الدورة الثانية للمؤتمر في شهر أيار/ مايو ٢٠٠٩، فإن هذه المذكرة توجز التقدم المحقق بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة المحددة في قرار المؤتمر ٤/٢، بما في ذلك الرصاص في الطلاء، والمواد الكيميائية في المنتجات، والمواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية، والتكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنّعة، والقرار ٥/٢ بشأن إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية والتحول إلى بدائل أكثر أماناً.

٣ - يُسترعى الانتباه إلى الوثائق التالية التي أعدتها المنظمات الوثيقة الصلة المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية، والتي توفر معلومات إضافية عن التقدم المحقق بالنسبة لتلك القضايا:

(أ) الإضافات المقترحة إلى خطة العمل العالمية للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (أنظر الوثيقة SACIM/ICCM.3/3)؛

(ب) التقرير المرحلي عن تنفيذ القرار ٤/٢ بء بشأن الرصاص في الطلاء (أنظر الوثيقة SAICM/ICCM.3/14) وخطة العمل بشأن التحالف العالمي للقضاء على الرصاص في الطلاء (أنظر الوثيقة SACIM/ICCM.3/INF/21)؛

(ج) التقرير المرحلي عن مشروع المواد الكيميائية في المنتجات، بما في ذلك التوصيات المقترحة بشأن الإجراءات التعاونية الدولية الأخرى (أنظر الوثيقة SAICM/ICCM.3/15)؛

(د) تقرير مرحلي بشأن المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية (أنظر الوثيقة SACIM/ICCM.3/16)؛

(هـ) تقرير مرحلي بشأن التكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنعة (أنظر الوثيقة SAICM/ICCM.3/17)؛

(و) تقرير مرحلي بشأن إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية والتحول إلى بدائل أكثر أمناً (أنظر الوثيقة SAICM/ICCM.3/18).

٤ - استعرض الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للمؤتمر في اجتماعه الأول في الفترة من ١٥ إلى ١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١ التقدم المحقق بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة والمواد الكيميائية البيروفلورية. واعتمد الفريق العامل، وفقاً لوظائفه،^(١) المقرر ٣/١ بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة، محيلاً إلى المؤتمر في دروته الثالثة مشروع قرار جامع لكي ينظر فيه مع احتمال اعتماده له (أنظر المرفق).

ثانياً- الإجراءات الذي قد يتخذها المؤتمر

٥ - قد يرغب المؤتمر في أن يتخذ الإجراءات التالية، آخذاً في الاعتبار العمل الجاري بشأن القضايا الناشئة الحالية في مجال السياسات العامة وإدارة المواد الكيميائية البيروفلورية، وضرورة إتمام هذا العمل:

(أ) فيما يتعلق بالقضايا الناشئة في مجال السياسات العامة:

١' استعراض التقدم المحرز بشأن كل من القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة، وفقاً للمطلوب في القرار ٤/٢، ومن ذلك ما إذا كانت الإجراءات التي تطلب اتخاذها بشأن كل قضية قد نُفذت على النحو الملائم؛

(١) قرر المؤتمر في الفقرة ٢ (ب) من قراره ٦/٢ بشأن إنشاء الفريق العامل المفتوح العضوية أن يواصل الفريق العامل مناقشة العمل بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة.

٢' النظر في التوصيات المتعلقة بمواصلة العمل التعاوني بشأن كل من القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة بحسب الاقتضاء؛

٣' اعتماد مشروع قرار جامع بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة، آخذاً في الاعتبار قرار الفريق العامل المفتوح العضوية - ٣/١؛

(ب) وفيما يتعلق بإدارة المواد الكيميائية البيروفلورية والتحول إلى بدائل أكثر أماناً:

١' استعراض التقدم المحرز على صعيد العمل بشأن إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية والتحول إلى بدائل أكثر أماناً وفقاً للمطلوب في القرار ٥/٢؛

٢' تقديم رؤاها بشأن برنامج العمل المقترح للفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيروفلورية؛

٣' تسمية مرشحين لعضوية الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيروفلورية، وفقاً للطلب المقدم في الاجتماع المشترك الرابع والأربعين؛

(ج) استعراض مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ٣/١ بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة والنظر فيه.

ثالثاً - معلومات أساسية

٦ - تتمثل إحدى وظائف المؤتمر الدولي لإدارة المواد الكيميائية، وفقاً لما جاء في الفقرة ٢٤ (ي) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات التي تشكل جزءاً من النهج الاستراتيجي، في "تركيز الاهتمام والدعوة إلى اتخاذ الإجراءات الملائمة بشأن المسائل الناشئة في مجال السياسات حين ظهورها، والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن أولويات العمل التعاوني". وتدعو الفقرتان ١٤ (ز) و ١٥ (ز) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات، على التوالي، إلى تناول القضايا الجديدة والناشئة ذات الأهمية العالمية بقدر كاف من البحث باستخدام آليات ملائمة، وإلى تسريع وتيرة البحث العلمي الرامي إلى تبين آثار المواد الكيميائية على الإنسان والبيئة، وتقييم تلك الآثار، بما في ذلك القضايا الناشئة.

٧ - وطلب المؤتمر إلى الأمانة، في قراره ٤/٢، أن تقدم إلى المؤتمر في دورته الثالثة تقريراً عن التقدم المحرز فيما تقوم به من أعمال بشأن القضايا الناشئة التالية في مجال السياسة العامة:

(أ) الرصاص في الطلاء؛

(ب) المواد الكيميائية في المنتجات؛

(ج) المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية؛

(د) التكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنّعة.

٨ - وإقراراً من المؤتمر بأهمية البرامج والأنشطة القائمة، ورغبة منه في تجنب الازدواجية في العمل، فقد دعا في دورته الثانية المنظمات الحكومية الدولية التالية إلى قيادة العمل بشأن القضايا الناشئة التالية في مجال السياسات العامة:

(أ) برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية (الرصاص في الطلاء)؛

(ب) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (المواد الكيميائية في المنتجات)؛

(ج) المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية وأمانة كل من اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية ستكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية)؛

(د) المنظمات الدولية الوثيقة الصلة، بما فيها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وسائر المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، والمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (التكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنّعة).

٩ - و دعا المؤتمر في القرار ٥/٢ المتعلق بإدارة المواد الكيميائية البيرفلورية والتحول إلى بدائل أكثر أماناً، إلى تقديم تقرير مرحلي عن العمل الجاري في هذا المجال.

١٠ - ويتواصل العمل بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة منذ الدورة الثانية للمؤتمر، وقد قدّمت تقارير تحديثية منتظمة بهذا الشأن إلى الاجتماعات الإقليمية للنهج الاستراتيجي المعقودة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١.

رابعاً - موجز للتقدم المحقق بشأن القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة وإدارة المواد الكيميائية البيرفلورية والانتقال إلى بدائل أكثر أماناً

ألف - الإجراءات المطلوبة في القرارين ٤/٢ و ٥/٢

١١ - يطالب المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في قراره ٤/٢ بتنفيذ إجراءات محددة بموجب كل قضية ناشئة محددة في القرار. وهذه الإجراءات هي:

(أ) فيما يتعلق بالرصاص في الطلاء:

- ١' إنشاء شراكة عالمية للنهوض بالتخلص التدريجي من الرصاص في الطلاء؛
- ٢' وضع خطة عمل تفصل معالم بارزة واضحة للتقدم المحقق في إنجاز التخلص التدريجي من الرصاص في الطلاء على الصعيد العالمي في المجالات التالية:
- أ - استشارة الوعي بسميّة الرصاص على صحة البشر وعلى البيئة، وببدائله؛
- ب - التوجيه والمساعدة من أجل تحديد إمكانات التعرض للرصاص؛
- ج - تقديم المساعدة للصناعة (المصنعين، وتجار الجملة وتجار التجزئة)؛
- د - برامج الوقاية للحد من التعرض؛
- هـ - النهوض بالأطر التنظيمية الوطنية؛

(ب) فيما يتعلق بالمواد الكيميائية في المنتجات:

١' تنفيذ مشروع بقيادة برنامج الأمم المتحدة للبيئة:

أ - جمع واستعراض المعلومات الحالية عن نظم المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، اللوائح والمعايير وممارسات الصناعة؛

ب - تقييم تلك المعلومات بالنسبة لحاجات جميع أصحاب المصلحة وتحديد الثغرات؛

ج - وضع توصيات محددة بشأن الإجراءات المتعلقة بالنهوض بتنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية فيما يتعلق بتلك المعلومات، تتضمن أولويات مُعرفة وآليات الحصول على المعلومات وتوصيلها؛

‘٢’ تكوين فريق استشاري للمشروع وإعداد تقرير عن المشروع؛

‘٣’ تقديم مقترحات بشأن الإجراءات التعاونية تأخذ في الاعتبار النظام الموحد عالمياً لتصنيف وعنونة المواد الكيميائية وتجنب أي ازدواج للجهود المبذولة بموجب هذا النظام؛

(ج) فيما يتعلق بالمواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية:

‘١’ استحداث حلقة عمل، والتخطيط لها وعقدتها، في حدود الموارد المتاحة، لتحديد وتقييم القضايا المتصلة بإدارة المواد الكيميائية استناداً إلى نهج دورة الحياة، بما في ذلك تصميم تلك المنتجات، والكيمياء الخضراء، وإعادة التدوير والتخلص، ولا سيما في سياق اشتراطات اتفاقيتي بازل واستكهولم؛

‘٢’ وضع سلسلة من الخيارات والتوصيات من أجل العمل في المستقبل، من خلال الآليات القائمة بقدر ما يمكن، للنظر فيها هي والإجراءات التعاونية التي يحتمل اتخاذها في هذا الصدد في الدورة الثالثة للمؤتمر؛

(د) فيما يتعلق بالمواد النانوية والتكنولوجيات النانوية :

‘١’ تيسير النفاذ إلى المعلومات الوثيقة الصلة وتقاسم المعلومات الجديدة كلما أصبحت متاحة؛

‘٢’ الاستفادة من الاجتماعات الإقليمية وشبه الإقليمية والوطنية وغيرها المقبلة لمواصلة زيادة تفهم تلك المعلومات؛

‘٣’ وضع تقرير يركز، على وجه الخصوص، على القضايا الوثيقة الصلة بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

١٢ - ويطلب المؤتمر في قراره ٥/٢ في صدد إدارة المواد الكيميائية البيروفلورية والانتقال إلى بدائل أكثر أماناً، بإيلاء النظر في ”تطوير وتيسير وتعزيز برامج رعاية وطنية ودولية تتسم بالانفتاح والشفافية والشمول، وإلى النظر في نهج تنظيمية للحدّ من الانبعاثات وفي المحتويات من المواد الكيميائية البيروفلورية المثيرة للقلق في المنتجات، وإلى العمل باتجاه التخلص العالمي من هذه المواد، وذلك حسب ما هو ملائم وممكن من الناحية التقنية“.

باء - التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات المطلوبة في القرارين ٤/٢ و ٥/٢

١٣ - نوجز في الأقسام الفرعية التالية التقدم المحرز في القضايا الناشئة في مجال السياسات العامة المحددة في القرار ٤/٢ وفي إدارة المواد الكيميائية البيرفلورية على النحو المطلوب في القرار ٥/٢.

١ - الرصاص في الطلاء

١٤ - قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية بإنشاء شراكة تعرف باسم "التحالف العالمي للقضاء على الرصاص في الطلاء". وقد اشتمل التقدم المحرز على:

(أ) استرعاء اهتمام مسؤولي ومهنيي الصحة العامة والبيئة المهتمين بالصحة البيئية للأطفال والوقاية من التسمم بالرصاص إلى القرار ٤/٢ بء؛

(ب) عقد أول اجتماع تنظيمي للتحالف العالمي لوضع أهداف وغايات شاملة للمبادرة، واجتماع ثانٍ للتركيز على النهوض بالعمل التعاوني وتحفيزه وفقاً لخطة عمل التحالف العالمي؛

(ج) إنشاء فريق استشاري مؤقت لمناقشة القضايا الشاملة واستعراض إجراءات تنفيذ الأهداف والغايات العامة للتحالف العالمي والنهوض بتلك الإجراءات؛

(د) الاضطلاع بأعمال توعية ودعوة ومسوح لتحديد المساهمين الرسميين المحتملين في الشراكة، بما في ذلك ما يتم من خلال الأحداث الجانبية في الاجتماعات الإقليمية للنهج الاستراتيجي والاجتماع الأول للفريق العامل المفتوح العضوية، والمساعدة في إنشاء خط أساس بشأن أين يستخدم الطلاء المحتوي على الرصاص وما هو المعروف عن الرصاص في الطلاء.

(هـ) استكمال الإطار التشغيلي لترتيبات عمل التحالف العالمي، وهو بمثابة اتفاق مشترك بين المنظمات يحدد نطاق التعاون بين اليونيب ومنظمة الصحة العالمية، وخطة عمل للتحالف العالمي.

١٥ - وقد نظر الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الأول في تقرير مرحلي عن تنفيذ القرار ٤/٢ بء بشأن الرصاص في الطلاء. وقد تمت التوصية بمشروع قرار لكي ينظر فيه المؤتمر في دورته الثالثة. وقد واصل الفريق العامل المفتوح العضوية تحديث التقرير المرحلي عن تنفيذ أحكام القرار ٤/٢ بشأن الرصاص في الطلاء لكي يعكس التقدم المحقق منذ ذلك الوقت، ويرد في الوثيقة SAICM/ICCM.3/14. وترد نسخة من خطة عمل التحالف العالمي للقضاء على الرصاص في الطلاء في الوثيقة SACIM/ICCM.3/INF/21.

٢ - المواد الكيميائية في المنتجات

١٦ - أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة فريقاً توجيهاً لتقديم المشورة بشأن كيفية تسيير أعمال المشروع الخاص بالمواد الكيميائية في المنتجات. وقد عقد الفريق اجتماعاً في جنيف في ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بشأن دراسة لتحديد حاجات أصحاب المصلحة وقطاعات الإنتاج والتركيز عليها وإبلائها الأولوية.

١٧ - واستكملت أربع دراسات حالة لقطاعات محددة بشأن منتجات البناء والإلكترونيات واللعب والمنسوجات. وتستعرض كل دراسة حالة وضع تبادل المعلومات في القطاع المعني، وتحدد الحاجات المتخصصة بكل قطاع من المعلومات عن المواد الكيميائية في المنتجات، وترسم خرائط لتدفق المعلومات في القطاع، وتحدد العقبات المحتملة أمام توفير المعلومات والنفوذ إليها وتسعى إلى تحديد وسائل التغلب على

تلك العقبات. وعُقدت مشاورات للخبراء في جنيف في ٩ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ لمناقشة دراسات الحالة والطرق الممكنة لمواصلة العمل بشأنها. وتورد الوثيقة SAICM/ICCM.3/INF/20 تجميعاً لدراسات الحالة القطاعية الأربع ولمشاورة الخبراء.

١٨ - وفي وقت لاحق، عُقدت حلقة عمل عن المشروع في جنيف في الفترة من ١٦ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١١. وحدد المشاركون في الحلقة عناصر تُدرج في التوصيات التي وضعها اليونيب للاجتماع الأول للفريق العامل المفتوح العضوية والدورة الثالثة للمؤتمر الدولي لإدارة المواد الكيميائية. ويرد تقرير حلقة العمل في الوثيقة SAICM/ICCM.3/INF/19.

١٩ - ونظر الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الأول في تقرير مرحلي عن مشروع المواد الكيميائية في المنتجات، بما في ذلك التوصيات المقترحة بشأن القيام بالمزيد من الإجراءات التعاونية الدولية. وأعرب الفريق العامل المفتوح العضوية بشكل عام عن تقديره لما تم من عمل وما تحقّق من تقدم بشأن المشروع حتى الحين، وعن تأييده لمواصلة الأنشطة بشأن هذه القضية الناشئة. وعلق الفريق العامل على عدد من القضايا وطلب المزيد من المعلومات بشأنها، وأدخل تعديلات على التوصيات المقترحة بناء على ذلك. كما أشار إلى أن ثمة حاجة إلى المزيد من المناقشات حيثما هو مبيّن في التوصيات المعدلة. ويرد التقرير المرحلي عن مشروع المواد الكيميائية في المنتجات، بما في ذلك التوصيات بصيغتها التي عدّها الفريق العامل، في الوثيقة SAICM/ICCM.3/15.

٣ - المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية

٢٠ - تعاونت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مع أمانتي اتفاقيتي بازل واستكهولم من أجل عقد حلقة عمل دولية عن القضايا المصاحبة للمنتجات الكهربائية والإلكترونية التي تستند إلى نهج دورة الحياة. ويرد تقرير حلقة العمل، التي عقدت في فيينا في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، في الوثيقة SAICM/ICCM.3/INF/24.

٢١ - ويرد تقرير عن الأنشطة المتصلة بالمواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية في الوثيقة SAICM/ICCM.3/16، ويشمل مشروع قرار ناشئ عن حلقة العمل الآتية الذكر نظر فيه الفريق العامل المفتوح العضوية في دورته الأولى. وقد تم تحديث التقرير بواسطة الجهات المتبينة للمشروع لكي يعكس التقدم المحقّق ولكي يشمل القرار الذي أوصى به الفريق العامل المفتوح العضوية.

٤ - التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة

٢٢ - حقق العمل بشأن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة تقدماً في ثلاث مجالات. أولاً، عقدت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومعهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب سلسلة من حلقات العمل المعنية باستشارة الوعي، بالترافق مع الاجتماعات الإقليمية للنهج الاستراتيجي لإعلام البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال بشأن التطبيقات الممكنة للتكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة. وثانياً، يجري حالياً القيام بأنشطة تجريبية في كولومبيا ونيجيريا وتايلند لاستكشاف وضع سياسات وطنية متصلة بالتكنولوجيا النانوية. وثالثاً، قامت أمانة النهج الاستراتيجي بتنسيق عملية وضع تقرير عن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة، بما في ذلك القضايا الوثيقة الصلة بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. ويرد موجز لهذه الأنشطة في الوثيقة SAICM/ICCM.3/17. ويرد

التقرير الكامل عن مجال العمل الثالث المشار إليه آنفاً في الوثيقة SAICM/ICCM.3/18. وبالإضافة إلى ذلك، ترصد منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية التطورات في مجال التكنولوجيا النانوية الوثيق الصلة بسلامة الأغذية من أجل القيام بأنشطة في المستقبل.

٥ - إدارة المواد الكيميائية البيروفورية والانتقال إلى بدائل أكثر أمناً

٢٣ - تولى الفريق التوجيهي الإشراف على التقدم المحقق في العمل المتصل بإدارة المواد الكيميائية البيروفورية والانتقال إلى بدائل أكثر أمناً. ومن بين الأنشطة المضطلع بها ما يلي:

- (أ) إنشاء بوابة على شبكة الويب عن المواد الكيميائية البيروفورية (www.oecd.org/ehs/pfc)؛
- (ب) إنهاء تقييد نشر المسح الذي قامت به منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في عام ٢٠٠٩ عن المواد الكيميائية البيروفورية وذلك بغرض طرحه على الجمهور؛
- (ج) حلقات دراسية تعتمد على شبكة الويب؛
- (د) حلقة عمل عن المواد الكيميائية البيروفورية عقدت في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ قبل انعقاد الاجتماع الثالث للنهج الاستراتيجي لآسيا والمحيط الهادئ مباشرة؛
- (هـ) إنشاء فريق عالمي معني بالمواد الكيميائية البيروفورية قام بوضع مشروع برنامج عمل.

٢٤ - ويرد التقرير بشأن التقدم المحرز والتوصيات الذي أعدته في هذا المجال المنظمات المشتركة في البرنامج المشترك بين المنظمات بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمشار إليه في الفقرة ٩ آنفاً في الوثيقة SAICM/ICCM.3/18.

خامساً - القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة وإدارة المواد الكيميائية البيروفورية في سياق تحقيق هدف عام ٢٠٢٠ في خطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

٢٥ - جاء اعتماد النهج الاستراتيجي تالياً لاعتراف المجتمع الدولي بأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية ضرورية لإنجاز التنمية المستدامة، وفي حين تحقق الكثير من خلال تنفيذ شتى الاتفاقات البيئية الدولية المتعلقة بإدارة مواد محددة، فإن التقدم المحرز في مجال الإدارة الدولية للمواد الكيميائية لم يكن كافياً ولا يزال هناك الكثير الذي يتعين عمله.

٢٦ - وهذا الاعتراف متضمن في خطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،^(١) والتي تتضمن كأحد أهدافها بحلول عام ٢٠٢٠، "أن تستخدم المواد الكيميائية وتنتج بطريقة تفضي إلى تقليل الآثار المعاكسة الهامة على صحة البشر والبيئة إلى أدنى حد". ويتخذ النهج الاستراتيجي، في الفقرة ١٣ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات، هدف عام ٢٠٢٠ كهدف عام له.

٢٧ - وفي وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٢) الذي عقده الأمم المتحدة في ريو دي جانيرو بالبرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، سلم رؤساء الدول والحكومات وكبار الممثلين بأن

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.I والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٣) A/CONF.216/L.1، الفقرات ٢١٣ - ٢٢٣.

الإدارة السليمة للمواد الكيميائية أمر بالغ الأهمية لحماية الصحة البشرية والبيئة. وبأن تزايد الإنتاج العالمي للمواد الكيميائية واستخدامها وانتشارها في البيئة تتطلب تعزيز التعاون الدولي. وأكدوا من جديد هدفهم الرامي إلى تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها وللنفايات الخطرة بطرائق تؤدي بحلول عام ٢٠٢٠ إلى التقليل من الآثار البالغة الضرر التي تلحق بالصحة البشرية والبيئة، على النحو المبين في خطة جوهانسبرغ التنفيذية، ودعوا إلى تنفيذ النهج الاستراتيجي وتدعيمه بشكل فعال كجزء من نظام متين ومتسق وفعال وكفؤ للإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دور حياتها، بما يشمل مواجهة التحديات الناشئة.

٢٨ - وقد يرغب المؤتمر في النظر في التقدم المحرز في العمل الذي دعا إليه القراران ٤/٢ و ٥/٢ في إطار هدف ٢٠٢٠. وقد يرغب، بصفة أكثر تحديداً، في أن يتدبر فيما إذا كان العمل قد استكمل حتى الحين، وما إذا كانت التوصيات بشأن مواصلة العمل تسهم بالقدر الكافي في تحقيق هدف ٢٠٢٠.

ألف - الرصاص في الطلاء

٢٩ - كما وردت الإشارة إليه في التقرير المرحلي عن تنفيذ المقرر ٤/٢ بآء، جري الانتهاء من صياغة خطة أعمال للتحالف العالمي للقضاء على الرصاص في الطلاء، مع تفصيل واضح للمعالم الرئيسية لقياس التقدم المحرز في تحقيق التخلص التدريجي العالمي من الطلاء المحتوي على الرصاص ستساهم مساهمة بارزة بشكل له شأنه في تحقيق هدف ٢٠٢٠.

٣٠ - وقد حدد برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية ثلاثة عوامل في الوثيقة SAICM/ICCM.3/14 باعتبارها حاسمة الأهمية بالنسبة لتحقيق الهدف الشامل والأهداف المحددة للتحالف العالمي وهي: المشاركة مع الحكومات، والتزام القطاع الخاص، والدعم المالي. ووفر الاجتماع الثاني للتحالف العالمي للقضاء على الرصاص في الطلاء فرصة للقيام بعملية توعية مخصصة مع أكثر من عشرين حكومة أعربت عن اهتمامها بالانخراط في العمل مع التحالف العالمي.

٣١ - قد يرغب المؤتمر، في معرض استعراضه للتقدم المحرز بشأن الرصاص في الطلاء، في النظر في طرق محددة للتشجيع على توسيع نطاق الانخراط في التحالف العالمي، ولا سيما من قبل الحكومات، ودعم الإجراءات الهادفة إلى استشارة الوعي على الصعيد الوطني من خلال يوم دولي للعمل على الوقاية من التسمم بالرصاص يركز على القضاء على الطلاء المحتوي على الرصاص.

باء - المواد الكيميائية في المنتجات

٣٢ - يمثل استشارة الوعي بمهية المواد الكيميائية الداخلة في المنتجات خطوة رئيسية في التقليل من المخاطر المصاحبة للتعرض للمواد الضارة. ويستفيد المشروع الذي يقوده برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الميدان من المشورة التي يقدمها فريق توجيه يتألف من العديد من أصحاب المصلحة، كما يشمل شتى قطاعات المنتجات. ويشتمل العمل الذي أُنْذ حتى الحين على مسح لنقاط الاتصال التابعة للنهج الاستراتيجي، وعلى دراسة ترمي إلى تحديد النظم القائمة واحتياجات أصحاب المصلحة من المعلومات والثغرات فيها، ودراسات حالة متعمقة في أربعة قطاعات للمنتجات، ومشاورات مع أصحاب المصلحة في الاجتماعات وحلقات للعمل.

٣٣ - ووضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ بالتشاور مع أعضاء الفريق التوجيهي للمشروع، توصيات تتعلق بتبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية الموجودة في المنتجات وذلك لكي يبحثها الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الأول والمؤتمر أثناء دورته الثالثة. وفي أعقاب المناقشات التي دارت في الفريق العامل فإنه اقترح تعديلات على التوصيات تم التصديق عليها في وقت لاحق في القسم باء من مقرر الفريق العامل ٣/١. وتدعو هذه التوصيات، على وجه الخصوص، إلى وضع مقترح بشأن برنامج دولي للمعلومات بشأن المواد الكيميائية في المنتجات يتمثل هدفه الشامل في تيسير وتوجيه توفير المعلومات بشأن المواد الكيميائية في المنتجات، وتوافرها والنفوذ إليها، فيما بين جميع مجموعات أصحاب المصلحة، والهدف الرئيسي المتعلق بتيسير وضع نظم معلومات بشأن المواد الكيميائية في المنتجات طوال دورة حياتها، وتوسيع نطاق تلك النظم وتنفيذها. كما تم تعديل التوصيات لتشمل مقترحات بإمكان إشراك مجموعات إضافية من أصحاب المصلحة وفرق صغيرة من الخبراء في المشروع (أي بغرض توفير الخبرة التقنية المطلوبة لمشروع المواد الكيميائية في المنتجات) وبأن من الممكن تمديد عمل الفريق التوجيهي بحسب الاقتضاء.

٣٤ - قد يرغب المؤتمر في النظر في التوصيات المذكورة في القسم باء من مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية ٣/١ في ضوء هدف عام ٢٠٢٠ وهدف الاستراتيجية الشاملة للسياسات بشأن المعارف والمعلومات.

جيم - المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية

٣٥ - يمثل اعتماد نهج دورة حياة بشأن المواد الخطرة التي تحتوي عليها المنتجات الكهربائية والإلكترونية خطوة مهمة نحو منع إلحاق الضرر بصحة الإنسان والبيئة نتيجة للتعرض لهذه المواد. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لمسألة عدم الرقابة على تصدير النفايات الكهربائية والإلكترونية الخطرة، والمنتجات الكهربائية والإلكترونية التي شارفت على نهاية عمرها من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال التي تفتقد إلى مرافق كافية للتخلص السليم منها.

٣٦ - وقد يرغب المؤتمر أثناء استعراضه للتقدم الذي أُحرز في تنفيذ القرار ٤/٢ دال في أن ينظر في القسم جيم من مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية ٣/١ والتوصيات المنبثقة عن حلقة العمل التي عُقدت في فيينا في آذار/مارس ٢٠١١، والعمل المستمر بموجب اتفاقية بازل.

دال - التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة

٣٧ - تسمح الصفات الخاصة للمواد النانوية باستخدامها في شتى التطبيقات الجديدة. وعلى الرغم من أن المواد النانوية تنتج بكميات أصغر من غيرها من المواد الكيميائية، فمن المتوقع أن يتزايد استخدامها تزايداً كبيراً خلال العقد القادم.

٣٨ - وقد شجعت حلقات العمل الإقليمية البلدان على بدء وضع سياسات قطرية بشأن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة لضمان اتباع نهج متكامل من قبل النهج الاستراتيجي واتفاقية بازل واتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم، وبواسطة التنسيق بينها في هذا الشأن، وذلك للتشجيع على إدراج قضايا التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة في صلب تخطيط التنمية، واشتراط الإدارة السليمة للتكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة طوال دورات حياتها.

٣٩ - وقامت الأمانة، وفقاً للقسم هاء من القرار ٤/٢، بالتكليف بوضع تقرير عن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية مع التركيز على القضايا الوثيقة الصلة بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. وقد نظر الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الأول في التوصيات الواردة في التقرير. وصدق الفريق العامل على بعض تلك التوصيات في القسم دال من مقرره ٣/١، بما في ذلك تيسير تبادل المعلومات بشأن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة فيما بين أصحاب المصلحة، ومن بين ذلك تقييم المخاطر، وتدابير الحد من المخاطر، والمعلومات بشأن البيئة، والبحوث الخاصة بالصحة والسلامة؛ ووضع مواد توجيه وتدريب تقنية وتنظيمية دولية بشأن الإدارة السليمة للمواد النانوية المصنعة؛ وتوسيع نطاق الإدارة الجيدة الصناعية للمواد المتناهية الصغر بما في ذلك المشاركة المالية من أجل استثارة الوعي وتبادل المعلومات وأنشطة التدريب والحوار الجماهيري؛ وإعداد خطة عمل من أجل وضع معايير النظام الموحد عالمياً لتصنيف وعنونة المواد الكيميائية بشأن سلامة المواد النانوية.

٤٠ - وقد يرغب المؤتمر، لدى استعراضه للتقدم المحرز على صعيد التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة، في أن ينظر أيضاً في المعلومات الواردة في تقرير الأمانة عن المواد النانوية والبلدان النامية (SAICM/ICCM.3/INF/18). وقد يرغب المؤتمر في النظر في القسم دال بشأن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية من مشروع القرار الوارد في مرفق مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ٣/١.

هاء - إدارة المواد الكيميائية البيرفلورية والانتقال إلى البدائل الأكثر أماناً

٤١ - من المزمع مواصلة العمل بشأن إدارة المواد الكيميائية البيرفلورية والانتقال إلى البدائل الأكثر أماناً، طرق من بينها برامج الإدارة الجيدة الوطنية والدولية والنهج التنظيمية. وسيواصل الفريق المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية تيسير ذلك، حيث قام بوضع مشروع خطة عمل لكي ينظر فيها المؤتمر. وقد يرغب المؤتمر عند استعراضه للتقدم المحرز أن يقدم تغذية مرتدة بشأن برنامج العمل للفترة ٢٠١١-٢٠١٢. والمؤتمر مدعو كذلك إلى تقديم ترشيحات أخرى خاصة بأعضاء الفريق.

واو - النتائج

٤٢ - تم تحقيق تقدم طيب بشأن تنفيذ القرارين ٤/٢ و ٥/٢. كما أن جميع الإجراءات التي يدعو إليها كل من القرارين قد أُجريت إلى حد كبير. ومع ذلك، فإن التوصيات المتعلقة بالقيام بمزيد من العمل تشير إلى أنه لا يزال يتوجب القيام بقدر كبير من العمل الجديد والإضافي فيما يتعلق بالحرص في الطلاء، والمواد الكيميائية في المنتجات، والمواد الخطرة أثناء دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية، والتكنولوجيات النانوية والمواد النانوية والمواد الكيميائية البيرفلورية.

مرفق

مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ٣/١: القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة

إن الفريق العامل المفتوح العضوية،

إذ يشير إلى القرار ٦/٢ الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية،

يحيل إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الثالثة مشروع القرار الوارد في مرفق هذا المقرر لينظر فيه وفي إمكانية اعتماده، مع مراعاة أنه لا يمثل بالضرورة اتفاقاً بين المشاركين، وأنه يتضمن وجهات نظر متباينة حيثما تمت الإشارة إلى ذلك، وأن المؤتمر سيحري بشأنه المزيد من المداولات.

مرفق

القرار ٣/ []: القضايا الناشئة في مجال السياسة العامة

ألف

الرصاص في الطلاء

إن المؤتمر،

إذ يشير إلى المقرر المتخذ في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لحماية صحة الأطفال من التعرض للرصاص، الوارد في الفقرة ٥٧ من خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،^(١)

وقد استعرض تنفيذ القرار ٤/٢ بآء بشأن الرصاص في الطلاء، الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، والتأييد الذي ورد في ذلك القرار لإقامة شراكة

عالمية لتشجيع التخلص التدريجي من استخدام الرصاص في الطلاء،

وإذ يلاحظ قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية بإنشاء التحالف العالمي للقضاء على طلاء الرصاص الذي يمثل الشراكة العالمية المشار إليها في القرار ٤/٢ بآء،

وإذ يرحب بالفرع الأول من المقرر ٣/٢٦، بشأن الرصاص والكادميوم، الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي طلب فيه مجلس الإدارة إلى المدير التنفيذي، ضمن جملة أمور، أن يواصل تعزيز العمل المتعلق بالتحالف العالمي للقضاء على الرصاص في طلاء،

١ - يرحب بقيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية بإنشاء التحالف العالمي للقضاء على الرصاص في طلاء، وبالتقرير عن التقدم الذي أحرزه التحالف حتى الآن؛^(٢)

٢ - يرحب أيضاً بالانتهاء من خطة عمل التحالف العالمي التي تتضمن أهدافاً محددة، ومعالم واضحة، ومؤشرات للتقدم المحرز في تحقيق التخلص التدريجي من الرصاص في الطلاء؛

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٢) ستشير هذه الحاشية إلى وثيقة من وثائق ما قبل الدورة تتضمن تقريراً مرحلياً.

- ٣ - يعترف بأن المبادرات الوطنية للقضاء على الرصاص في الطلاء تشكل أيضاً مثلاً لبرهان تمكيني عملي على تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛
- ٤ - يرحب بقيام المشاركين في الاجتماعات الإقليمية للنهج الاستراتيجي، التي عقدت في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وآسيا والمحيط الهادئ، بإبداء دعمهم للتحالف العالمي؛
- ٥ - يرحب أيضاً بالدعم المقدم إلى التحالف العالمي من قبل مرفق البيئة العالمية في إطار استراتيجيته المتعلقة بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛
- ٦ - يشجع جميع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص على المساهمة في عمل التحالف العالمي وعلى تقديم المساعدة التقنية والمالية حيثما أمكن؛
- ٧ - يعرب عن تأييده لاقترح التحالف العالمي الداعي إلى تحديد يوم عمل دولي للوقاية من التسمم بالرصاص، بالتركيز أولاً على إزالة الرصاص من الطلاء، ويشجع جميع الحكومات والصناعة ومنظمات المجتمع المدني في كل المناطق على تنظيم أنشطة ذات صلة بالتعاون مع التحالف العالمي؛
- ٨ - يدعو برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية، بوصفهما أمانة التحالف العالمي، إلى موافاة المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الرابعة بتقرير عن تنفيذ خطة عمل التحالف العالمي.

باء

المواد الكيميائية في المنتجات

إن المؤتمر،

إذ يشير إلى أن المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية قد اتخذ، في دورته الثانية المعقودة في عام ٢٠٠٩، القرار ٤/٢ جيم لتنفيذ مشروع يتمثل هدفه العام في تعزيز تنفيذ الفقرة ١٥ (ب) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات الخاصة بالنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، ويقوم، ضمن جملة أمور، بوضع توصيات تدعو إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات التعاونية الدولية كي ينظر فيها المؤتمر إبان دورته الثالثة التي ستعقد في عام ٢٠١٢،

وإذ يعترف بأن استمرار التعاون الدولي أمر جوهري لزيادة وصول أصحاب المصلحة إلى المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات طوال دورة حياتها، وبأن الأمر يستلزم اتخاذ إجراءات سريعة ومنسقة لتعزيز التناسق، تفادياً لتجزؤ عمل نظم المعلومات وعدم تناسقه، وتعظيماً للتوافق مع النظم القائمة وللمنافع التي يجنيها أصحاب المصلحة المعنيين جميعاً،

وإذ يرحب بالمبادرات التي قامت بها الحكومات والصناعة والمنظمات غير الحكومية وجهات أخرى من أجل تيسير تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية في المنتجات في بعض المجالات،

وإذ يعترف مع التقدير بالتقدم المحرز في أداء المهام المحددة لتحقيق أهداف هذه المرحلة الأولى من المشروع، بما في ذلك الدراسة الاستقصائية، ونتائج دراسات الحالات، والتقارير التوليفي، ونتائج واستنتاجات الاجتماعات المعقودة منذ الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية،

/وقد نظر في نتائج أنشطة المشروع، ولا سيما نتائج حلقة العمل الدولية المعنية بمشروع المواد الكيميائية التي عقدت في آذار/مارس ٢٠١١، وفي اقتراحات العناصر، المبينة في مرفق هذا القرار، التي يتعين إدراجها في إطار ييسر تدفق المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات،

[١ - يوافق، بهدف اتخاذ الإجراءات التعاونية الملائمة، على معالجة الحاجة إلى تحسين توافر المعلومات الهامة عن المواد الكيميائية في المنتجات، في سلسلة الإمداد وطوال دورة حياتها، وإلى تحسين الوصول إلى هذه المعلومات، ويقر بالحاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات للمساهمة في تحقيق الهدف العام للنهج الاستراتيجي المتمثل في التوصل بحلول عام ٢٠٢٠ إلى استخدام وإنتاج المواد الكيميائية بطرق تقلل إلى أدنى حد من الأضرار الكبيرة على الصحة البشرية والبيئة؛

[٢ - يقرر توسيع نطاق عملية أصحاب المصلحة المتعددين التي أنشأها المؤتمر في دورته الثانية، رهنأ بتوافر الموارد، لتتطوّر بما ولاية تتمثل في صياغة اقتراح بشأن برنامج دولي للمعلومات عن المواد الكيميائية في المنتجات (يشار إليه فيما يلي باسم "برنامج المواد الكيميائية في المنتجات") تكون غايته العامة هي تيسير وتوجيه توفير المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات وإتاحتها والوصول إليها من جانب جميع فئات أصحاب المصلحة، ويكون هدفه الرئيسي هو تيسير استحداث وتوسيع وتنفيذ نظم المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات طوال دورة حياتها، بجملة طرق منها الاستفادة من الخبرات والعمل المنجز لتحديد الفجوات والعقبات التي يواجهها أصحاب المصلحة في الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات، أو في توفيرها؛

[٣ - يوصي بأن يُراعى الاقتراح المتعلق ببرنامج المواد الكيميائية في المنتجات النظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، وأن يتفادى أي ازدواج في الجهود المبذولة في إطار ذلك النظام، وأن ينص على القيام مستقبلاً بصياغة توجيهات أو مبادئ توجيهية عامة وقطاعية لمساندة أصحاب المصلحة في تنفيذهم للبرنامج؛

[٤ - يحث على أن يأخذ برنامج المواد الكيميائية في المنتجات المقترح إنشاؤه في الحسبان أصحاب المصلحة الرئيسيين واحتياجاتهم الخاصة المبينة أثناء المرحلة الأولى من مشروع المواد الكيميائية في المنتجات، مع مراعاة العناصر التي أُقترحت في حلقة العمل المعنية بمشروع المواد الكيميائية في المنتجات والتي ترد في مرفق هذا القرار؛

[٥ - يشدد على أن يُحدد برنامج المواد الكيميائية في المنتجات أدوار ومسؤوليات المجموعات الرئيسية لأصحاب المصلحة وأن ينص في الوقت نفسه على نُهج مرنة ومتمايزة لتلبية احتياجات كل قطاع وكل مجموعة من أصحاب المصلحة، وذلك بطرق منها توفير توجيهات عامة وقطاعية مرنة وقابلة للتطوير بشأن تحديد المعلومات التي يمكن نقلها وكيفية الوصول إليها وتبادلها مع مراعاة أفضل الممارسات وأخذ التجارب الناجحة والتقدم المحرز والتطورات المتحققة في الحسبان؛

[٦ - يقترح أن يواصل الفريق التوجيهي المنشأ بموجب القرار ٤/٢ جيم إسداء المشورة إلى عملية أصحاب المصلحة المتعددين، وأن تُولى العناية لإدراج مزيد من الفئات صاحبة المصلحة في الفريق التوجيهي حسب الضرورة؛

[٦ مكرر - يقترح أيضاً أن تضم عملية أصحاب المصلحة المتعددين بعض أفرقة الخبراء الصغيرة لاستكشاف القضايا وذلك من أجل القيام، مثلاً، باستحداث مبادئ توجيهية وأنشطة قطاعية، وتبادل الخبرات بين القطاعات، وتقاسم أفضل الممارسات وتطويرها وتنفيذها؛

[٧ - يبحث على أن يُراعي برنامج المواد الكيميائية في المنتجات احتياجات أصحاب المصلحة فيما يخص المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية وإمكانية الوصول إليها، بالإضافة إلى أفضل الممارسات المتبعة في إتاحة الوصول إلى تلك المعلومات، مع المراعاة التامة للفقرات ١٥ (أ) - (ج) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات؛

[٨ - يدعو إلى أن تُتخذ أثناء وضع برنامج المواد الكيميائية في المنتجات إجراءات تعاونية لتنفيذ مشاريع تجريبية، مع مراعاة الاحتياجات من المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية طوال دورة حياة المنتجات والأوضاع القائمة في البلدان النامية، لإثبات إمكانية تطبيق البرنامج في قطاع أو أكثر؛

[٩ - يبحث على إيلاء الاهتمام الواجب للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، بما في ذلك من حيث المساعدة المالية، وبناء القدرات والتدريب، وتحسين الوصول إلى التكنولوجيا؛

[١٠ - يشجع المنظمات الصناعية أو التجارية، والحكومات، ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات الدولية الأخرى، والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية، على المشاركة بنشاط في تطوير الاقتراح المتصل ببرنامج المواد الكيميائية في المنتجات من أجل تيسير تدفق المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات، بما في ذلك الاضطلاع بمشروع تجريبي إيضاحي ذي صلة (أو أكثر)؛

[١١ - يبحث القطاع الخاص، والحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على أن توفر ما يكفي من الموارد البشرية والمالية والعينية على أساس طوعي دعماً لتطوير الاقتراح المتصل ببرنامج المواد الكيميائية في المنتجات من أجل تيسير تدفق المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات، بما في ذلك الاضطلاع بمشروع تجريبي إيضاحي (أو أكثر)؛

[١٢ - يدعو برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى قيادة تنفيذ العملية على نحو منفتح وشفاف وشامل وإلى تقديم برنامج المواد الكيميائية في المنتجات المقترح إنشاؤه إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية كي ينظر فيه في دورته الرابعة.]

مرفق القرار ٣/ [] باء

العناصر التي يتعين النظر في إدراجها في إطار لتحسين الحصول على المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات^(٣) وتوافرها

قامت حلقة العمل المعنية بمشروع المواد الكيميائية في المنتجات التي عقدت في آذار/مارس ٢٠١١، تحقيقاً لهدفها المتمثل في وضع العناصر التي ستتناولها التوصيات المتعلقة بالإجراءات التعاونية، بتحديد العناصر التالية ليُنظر فيها لدى استحداث إطار لتحسين الحصول على معلومات المتعلقة بالمنتجات الكيميائية في المنتجات ولتحسين توافر هذه المعلومات. وعلى الرغم من أن النص التالي لا يشكل نصاً جرى التفاوض بشأنه فإنه يمثل النتيجة العامة التي خلصت إليها حلقة العمل مستندة في ذلك بدرجة كبيرة إلى التقارير التي أسفرت عنها مناقشات الأفرقة الفرعية.

ويمكن أن يكون الإطار عاماً وأن يكون، تماشياً مع النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، ذا طابع طوعي. ويمكن أن يحفز الإطار الأنشطة المضطلع بها في قطاعات منتجات محددة وأن يسمح بالمرونة اللازمة لتلبية الاحتياجات المختلفة لتلك القطاعات.

ويمكن أن يحدد الإطار ما يلي:

(أ) أدوار الفئات الرئيسية لأصحاب المصلحة ومسؤولياتها

(ب) المبادئ المتعلقة بالمعلومات التي يمكن نقلها إلى شتى أصحاب المصلحة وكيفية القيام بهذا

النقل

(ج) الاستناد إلى الخبرات المتوافرة حالياً بشأن أفضل الممارسات

ويمكن أن يستند وضع الإطار إلى تحليل للعناصر الهامة لأفضل الممارسات فيما يخص المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات، وأن يسترشد بدراسات الحالات القطاعية التي أُجرت بشأن لعب الأطفال والإلكترونيات ومواد البناء والمنسوجات، وبوثيقة صدرت بعنوان: "نُسخة عامة عن نظم توفير المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات واحتياجات أصحاب المصلحة من هذه المعلومات"، وبالعرض التي قدمها جميع أصحاب المصلحة أثناء حلقة العمل الدولية المعنية بالمعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية في المنتجات. ويمكن أن يستند أيضاً إلى الاستنتاجات التي خلصت إليها حلقة العمل هذه والاجتماعات الأخرى المعقودة أثناء وضع المشروع.

وخلال وضع الإطار، ينبغي الإقرار باحتياجات أصحاب المصلحة من المعلومات وينبغي تليتها بنهج متوازن يعترف بالمفهوم الهام المتمثل في الحرية الفكرية وحماية المعلومات التجارية السرية، ويحترم هذا المفهوم في الوقت نفسه.

ولدى وضع الإطار ينبغي مراعاة الاعتبارات التالية:

(٣) أقتبس هذا المرفق من تقرير حلقة العمل المعنية بمشروع المواد الكيميائية في المنتجات التي عقدت في آذار/مارس ٢٠١١. وقد أتفق في ذلك الاجتماع على مصطلح "الإطار" ثم عدل هذا المصطلح لاحقاً إلى "برنامج المواد الكيميائية في المنتجات"، حسبما يرد في مشروع القرار المحال إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية بموجب مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ٣/١. ولم يخضع هذا المرفق لتحرير رسمي.

- (أ) وضع المبادئ التي تحدد المعلومات التي يمكن توفيرها لتلبية احتياجات أصحاب المصلحة، ومنها مثلاً ما يتعين تناوله من مواد كيميائية وأنواع المعلومات، وما إلى ذلك
- (ب) توفير المعلومات لشتى أصحاب المصلحة وتبادلها فيما بينهم:
- تحديد المتطلبات التقنية للأساليب الجديدة لتبادل المعلومات، بما في ذلك أفضل الممارسات المستمدة من الأساليب القائمة، و
 - تعزيز الأساليب القائمة لتبادل المعلومات من أجل توسيع نطاق قبولها وكفالة استخدامها
- (ج) تشجيع الشراكات فيما بين أصحاب المصلحة كافة، بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص
- (د) تنفيذ إجراءات ترمي إلى كسب دعم الدوائر الصناعية وأصحاب المصلحة الآخرين وضمان النجاح؛ ويمكن أن يتمثل أحد الأنشطة المحتملة في إجراء "دراسات جدوى" تسلط الضوء على ما يحققه تحسين تدفق المعلومات من منافع ومن قيمة مضافة للعناصر الفاعلة الرئيسية في سلسلة القيمة
- (هـ) الاستناد إلى العمل المنجز والجاري إنجازه بشأن تكلفة عدم أداء المهمة، وبناء القدرات، وتقديم المساعدة التقنية والمالية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال بما يُعِين الحكومات على تقدير التكاليف والمنافع المتعلقة بنظم المعلومات
- (و) إدكاء الوعي بالنظم القائمة، وبخاصة لدى الحكومات والاقتصاد غير النظامي والشركات الصغيرة والمتوسطة، والجمهور، وتعزيز القدرات الكفيلة بتنفيذ تلك النظم
- (ز) بحث كيفية تحديد المعلومات التجارية السرية ومعالجتها
- (ح) إعداد وثائق توجيهية، وإمكان بحث المسائل الآنف الذكر والتركيز مثلاً على النقاط التالية:

- ١' أفضل الممارسات، بما في ذلك الدروس المستفادة والنظم الناجحة
- ٢' استخدام لغات موحدة
- ٣' نقل المعارف
- ٤' مبادئ توجيهية للسياسات تتفق مع الفقرة ١٦ من الاستراتيجية الجامعة للسياسات الخاصة بالنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية
- ٥' اقتراحات بشأن الأدوات التنظيمية.

جيم

المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية

إن المؤتمر،

إذ يشير إلى قراره ٤/٢ دال بشأن المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية،

وإذ يعترف بأن المواد الكيميائية الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية يمكن أن تشكل [، إذا لم تتم إدارتها بطريقة احترازية ومأمونة وسليمة بيئياً] مخاطر على صحة العمال والمجتمعات وعلى البيئة التي يتم فيها تصنيع هذه المنتجات وإعادة تدويرها والتخلص منها،

وإذ يعترف أيضاً بأن الإجراءات الرامية إلى معالجة هذه المسألة يمكن أن تُتخذ في مراحل مختلفة خلال دورة الحياة، سواء في بدايتها أو وسطها أو نهايتها،

وإذ يعترف كذلك بالعمل الذي أُضطلع به في الاجتماعات الإقليمية اللاحقة التي عقدت تحت رعاية النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية من عام ٢٠٠٩ حتى عام ٢٠١١،

وإذ يعترف بالدور التآزري الذي تؤديه اتفاقية ستكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود لدى معالجة مسألة المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية،

وإذ يعترف أيضاً بالجهود التي تبذلها الصناعة وأصحاب المصلحة الآخرون في معالجة مسألة المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية،

وإذ يلاحظ مع التقدير الإنجاز الناجح لحلقة العمل الدولية المعنية بالمواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية التي عقدت في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ في فيينا، بناء على الاقتراح الوارد في القرار ٤/٢ دال،

١ - يشجع جميع أصحاب المصلحة على أن ينظروا، لدى البت في الإجراءات الإضافية التي يتعين اتخاذها، فيما صاغه المشاركون في حلقة العمل السالفة الذكر من توصيات ورسائل رئيسية بشأن المواد الخطرة في دورة حياة المنتجات الكهربائية والإلكترونية؛

٢ - /يدعو البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية ستكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، والمنظمة العالمية للحمارك، والحكومات، وقطاع الصحة، والصناعة، والمجتمع المدني، وأصحاب المصلحة الآخرين، إلى النظر في اتخاذ مزيد من الإجراءات وقيادة الأنشطة ذات الصلة؛

٣ - /يقرر أن يواصل العمل على إنشاء مجموعة دولية من الموارد المتعلقة بأفضل الممارسات في هذا المجال،^(٤) بالاستناد إلى المبادرات القائمة، بما في ذلك ما يلي:

(أ) الأدوات التي تؤدي إلى إحراز تقدم في استحداث تصميمات تُقلل استخدام المواد الكيميائية الخطرة في إنتاج المنتجات الكهربائية والإلكترونية أو تقضي على هذا الاستخدام؛

(ب) المعايير والممارسات المطبقة في مجال الأعمال لتتبع المواد الكيميائية وكشف وجودها في مراحل تصنيع المنتجات الكهربائية والإلكترونية، واستخدامها، ونهاية دورة حياتها؛

(٤) ينبغي أن يواصل المؤتمر في دورته الثالثة النظر في تحديد مجالات العمل المبينة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (و) وبيان أولويتها ومدى اكتمالها، مع مراعاة التوصيات المتعلقة بالإجراءات المتخذة في بداية دورة الحياة ووسطها ونهايتها والرسائل الرئيسية لحلقة العمل المشار إليها في دياجحة هذا القرار، بالإضافة إلى الجهود الجارية الأخرى، بما في ذلك ما تقوم به الدوائر الصناعية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة من مبادرات وما تضعه من معايير دولية ذات صلة.

(ج) البدائل المحتملة الأكثر أماناً التي يمكن استخدامها في تطبيقات المنتجات الكهربائية والإلكترونية بدلاً من المواد الكيميائية التي تسبب القلق [، بما في ذلك المواد الكيميائية الثابتة، والمتراكمة بيولوجياً والسامة، والمسرطنة، والمولدة للطفرات، والسموم التي تؤثر على الصحة الإنجابية أو على النمو البدني، والسموم العصبية، والسموم التي تؤثر على النمو العصبي، والسموم التنفسية، والسموم المناعية، وسموم الأجهزة العضوية، والمركبات المسببة لاضطرابات الغدد الصماء]؛

(د) استراتيجيات المشتريات الخضراء التي تستخدمها مؤسسات الأعمال والحكومات؛

(هـ) السياسات المتعلقة بالمسؤولية الموسعة للمنتجين؛

(و) الاستراتيجيات والإجراءات المؤقتة التي ينبغي تنفيذها إلى أن يتم القضاء على الاستخدام أو توافر البدائل؛

٤ - يدعو الجهات المانحة، بما فيها الحكومات ومنظمات القطاعين العام والخاص، إلى توفير موارد مالية وعينية للاضطلاع بمزيد من العمل في هذا المجال.

دال

التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة

إن المؤتمر،

إدراكاً منه للهدف الشامل المبين في الفقر ٢٣ من خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة المتمثل في ضمان أن تُنتج المواد الكيميائية وتستخدم بطرق تقلل إلى أدنى حد الآثار الضارة الخطيرة على البيئة وصحة الإنسان بحلول عام ٢٠٢٠،^(٥)

وإذ يشير إلى بيان دكاكار بشأن المواد النانوية المصنعة الذي اعتمده المنتدى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية في دورته السادسة،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ٤/٢ هاء بشأن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة،

وإذ يضع في اعتباره الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً القرارات المتعلقة بالتكنولوجيات النانوية التي اتخذتها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في اجتماعاتهما الإقليمية المعقودة خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١١،

وإذ يضع في حسبانته العمل المتواصل المضطلع به في إطار البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، ومن جانب المنظمات المشاركة فيه والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، بما يشمل ذلك من دروس مستفادة من الآليات الفعالة لتبادل المعلومات،

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

وإذ يضع في حسبانته أيضاً التقرير المتعلق بالتكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة الذي أعدته أمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية من أجل الفريق المفتوح العضوية في اجتماعه الأول والمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الثالثة، ولا سيما استنتاجاته التي توصي باتخاذ مزيد من الإجراءات في إطار النهج الاستراتيجي،^(٦)

١ - يؤكد أن النهج الاستراتيجي يوفر إطاراً مناسباً لتناول التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة؛

٢ - يشجع جميع أصحاب المصلحة في النهج الاستراتيجي على تيسير تبادل المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة من أجل تحسين الشفافية العالمية والسماح بتحسين عمليات اتخاذ القرار، مع ملاحظة أن أمثلة هذه المعلومات قد تشمل تقييمات المخاطر، وتدابير للحد من المخاطر، ومعلومات عن البيئة والصحة وبحوث السلامة؛

٣ - يوصي بوضع توجيهات تقنية وتنظيمية دولية وإعداد مواد تدريبية من أجل الإدارة السليمة للمواد النانوية المصنعة؛

٤ - يطلب إلى جميع أصحاب المصلحة في النهج الاستراتيجي مواصلة دعم الحوار العام بشأن جميع جوانب التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة، بما في ذلك منافع ومخاطر المواد النانوية المصنعة طوال دورة حياتها؛

٥ - يدعو المنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، إلى مواصلة دعم الجهود الرامية إلى تيسير تبادل المعلومات، ووضع التوجيهات وإعداد المواد التدريبية، ودعم الحوار العام بشأن التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة؛

٦ - يدعو الصناعة إلى//يهيب بالصناعة/ أن تواصل وتعزيز دورها التوجيهي ومسؤولياتها [بوصفها مصنعة وموردة ل] [فيما يتعلق ب] التكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة، وأن تشارك في إدكاء الوعي وتبادل المعلومات والأنشطة التدريبية والحوار العام والبحوث المتعلقة بالمخاطر وأن تدعم هذه الأعمال [بما في ذلك من الناحية المالية]؛

٧ - يدعو لجان الخبراء التابعة للأمم المتحدة المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالمنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها إلى رصد تقدم العمل العلمي الدولي، وإلى استعراض إمكانية تطبيق معايير النظام المنسق عالمياً على المواد النانوية المصنعة، وإلى إعداد خطة عمل لتطوير تلك المعايير عند الضرورة؛

٨ - يدعو مؤتمرات الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية ستكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، إلى النظر فيما إذا كانت المواد النانوية المصنعة وتطبيقاتها ينبغي أن تدرج ضمن نطاق اختصاصها؛

- ٩ - /يدعو جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما المجلس الدولي للرابطات الكيميائية، إلى تحديد المواد النانوية المصنعة، وتوليد معلومات تُمكن من مناوئتها واستخدامها بطريقة مأمونة طوال دورة حياتها، وإتاحة هذه المعلومات من خلال آليات ملائمة يستحدثها المجلس؛
- ١٠ - /يوصي بأن تُستحدث مشاريع تجريبية على المستوى الوطني لزيادة القدرة على الإدارة السليمة للتكنولوجيات النانوية والمواد النانوية المصنعة؛
- ١١ - /يوصي أيضاً بأن تُولى في جميع الأنشطة المنفذة خلال الفترات الفاصلة بين الدورات بشأن المواد النانوية المصنعة عناية خاصة لدورة الحياة بأكملها وللتعرض المهني.

هاء

إدارة المواد الكيميائية البيرفلورية والانتقال إلى بدائل أكثر أماناً

إن المؤتمر،

- إذ يشير إلى قراره ٥/٢ بشأن إدارة المواد الكيميائية البيرفلورية والانتقال إلى بدائل أكثر أماناً،
- ١ - يرحب بالجهود المبذولة لجمع وتبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية البيرفلورية دعماً لتنفيذ القرار ٥/٢ والانتقال إلى بدائل أكثر أماناً؛
- ٢ - يلاحظ أنه لا تزال هناك حاجة كبيرة إلى الاضطلاع بعمل إضافي لدعم تنفيذ القرار ٥/٢؛
- ٣ - يرحب بإنشاء الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية المشترك بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه آلية هامة من أجل توسيع نطاق المشاركة في هذا العمل ليشمل البلدان غير الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وتحقيق مزيد من التقدم في هذا المجال؛
- ٤ - يدعو الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية إلى الاضطلاع بهذا العمل وموافاة المؤتمر بتقرير عن التقدم المحرز؛
- ٥ - يطلب إلى الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية أن يتعاون بشكل وثيق مع أمانة اتفاقية ستكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بشأن الأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية البيرفلورية.

مرفق القرار ٣/ [هاء

اختصاصات الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية

التشكيل

١ - الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية فريق جامع يضم عدداً يصل إلى خمسة ممثلين للنهج الاستراتيجي بواقع ممثل عن كل إقليم من أقاليم الأمم المتحدة، ويضم منظمات غير حكومية ومنظمات دولية أخرى، بالإضافة من يشاركون حالياً في الأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية البيرفلورية من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ويمكن أن يُشكّل الفريق على النحو التالي:

الممثلون الإقليميون

[أفريقيا]

[آسيا والمحيط الهادئ]

[أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية]

[أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي]

[أوروبا الغربية ودول أخرى]

المنظمات غير الحكومية

[قطاع الصحة]

[قطاع الصناعة]

[قطاع المصلحة العامة]

[قطاع النقابات العمالية]

البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية

[ممثل البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية]

أمانة اتفاقية ستكهولم

[أمانة اتفاقية ستكهولم]

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

[بلد من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي]

[أحد أصحاب المصلحة من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي]

أمانة الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية

[أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة]

[أمانة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي]

وباب الانضمام إلى الفريق مفتوح أمام المراقبين من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قد ترغب في المشاركة في أنشطته وفي تبادل المعلومات.

هدف الفريق العالمي المعني بالمواد الكيميائية البيرفلورية

٢ - يتمثل هدف الفريق في تيسير تبادل المعلومات وجمع المعلومات بشأن سلفونيت الأوكثيل البيرفلوري وحمض أوكتانويك البيرفلوري، والمواد المرتبطة بهما والمنتجات والمزائج التي تحتوي على هذه المواد (المعروفة مجتمعة باسم المواد الكيميائية البيرفلورية)^(٧) وبوجه خاص، هناك حاجة إلى معلومات عن الجوانب التالية:

- (أ) محتوى المنتجات، والمواد المطلقة في البيئة؛
- (ب) البدائل المستخدمة حالياً والمواد أو التكنولوجيات البديلة التي يمكن أن تكون أكثر أماناً لاستخدامها؛
- (ج) معايير تحديد المواد أو التكنولوجيات البديلة التي يمكن أن تكون أكثر أماناً؛
- (د) الحاجة إلى نقل التكنولوجيا وإمكانية نقلها؛
- (هـ) التقدم المحرز فيما يخص الإجراءات التنظيمية والبرامج الطوعية وأمثلة ذلك؛
- (و) المآل البيئي والانتقال في البيئة؛
- (ز) الرصد؛
- (ح) الانبعاثات؛
- (ط) تعرض البشر والبيئة؛
- (ي) الآثار المحتملة لهذه المواد وبدائلها على صحة الإنسان وعلى البيئة.

العمل المقترح للفترة ٢٠١١ - ٢٠١٢

- ٣ - تشمل العناصر الرئيسية للعمل المقترح ما يلي:
- (أ) دراسة استقصائية عن المواد الكيميائية البيرفلورية لدى المنتجين الرئيسيين في عام ٢٠١٢؛
 - (ب) تقاسم المعلومات بشأن المواد والتكنولوجيات البديلة عن طريق البوابة الشبكية المخصصة للمواد الكيميائية البيرفلورية، والحلقات الدراسية الشبكية، والملتقيات الجانبية؛

- (٧) سيركز العمل على المركبات البيرفلورية الطويلة السلاسل وهي:
- (أ) الأحماض الكربوكسيلية البيرفلورية التي يصل طول سلاسلها الكربونية إلى ك ٨ أو أكثر، بما فيها حمض أوكتانويك البيرفلوري؛
 - (ب) سلفونات الألكيل البيرفلورية التي يصل طول سلاسلها الكربونية إلى ك ٦ أو أكثر، بما فيها حمض سلفونيك الهكسان البيرفلوري وسلفونيت الأوكتين البيرفلوري؛
 - (ج) سلائف تلك المواد التي قد تُنتج أو قد توجد في المنتجات.
- ويقصد بمصطلح "سليفة" مادة عُرف أنها يمكن أن تتحلل إلى أحماض كربوكسيلية بيرفلورية يصل طول سلاسلها الكربونية إلى ك ٨ أو أكثر (بما فيها حمض أوكتانويك البيرفلوري)، أو إلى سلفونات الألكيل البيرفلورية التي يصل طول سلاسلها الكربونية إلى ك ٦ أو أكثر (بما فيها حمض سلفونيك الهكسان البيرفلوري وسلفونيت الأوكتين البيرفلوري).

- (ج) تشجيع الأنشطة الإشرافية والتنظيمية وذلك عن طريق البوابة الشبكية المخصصة للمواد الكيميائية البيروفلورية، والحلقات الدراسية الشبكية، والملتقيات الجانبية؛
- (د) تقديم تقرير عن التقدم المحرز إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الثالثة.

- ٤ - ويمكن تنفيذ هذه الأنشطة إن توافرت تبرعات كافية.
- ٥ - ومنتظر أن يعمل الفريق عن طريق الاجتماعات الهاتفية والبريد الإلكتروني بدلاً من الاجتماعات التي تعقد وجها لوجه، مما يعني أن الفريق سيحتاج إلى موارد قليلة ليمارس عمله.

هيكل الإدارة

- ٦ - ستتولى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفرع المواد الكيميائية بشعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد في برنامج الأمم المتحدة للبيئة رئاسة المداولات التي تجرى عن بعد، والقيام بوظائف أمانة الفريق. وسيعملان مع أمانة النهج الاستراتيجي.
- ٧ - وسيناقش الفريق في اجتماعه الأول اختصاصاته ويعدلها ويعتمدها ويناقش ويعتمد برنامج عمل.
- ٨ - وستكون الأمانة مسؤولة عما يلي:
- (أ) تنظيم اجتماعات الفريق؛
- (ب) التشاور مع أمانة النهج الاستراتيجي لضمان تنسيق المدخلات المقدمة إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية؛
- (ج) التشاور مع أصحاب المصلحة الآخرين خارج الفريق؛
- (د) إعداد تقارير مرحلية تقدم إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية.